

الهيئة العامة للرياضة

قرار وزاري رقم (32) لسنة 2022

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة

وزير الإعلام والثقافة ووزير دولة لشؤون الشباب

بعد الاطلاع على:

- المرسوم بقانون رقم (31) لسنة 1978 بشأن قواعد إعداد

الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي .

- القانون رقم (97) لسنة 2015 في شأن إنشاء الهيئة العامة

للرياضة .

- القانون رقم (87) لسنة 2017 بشأن الرياضة المعدل بالقانون

رقم (107) لسنة 2018 .

- المرسوم رقم (191) لسنة 2022 بشأن إعادة تشكيل الوزارة .

- قرار مجلس الوزراء رقم (1525) لسنة 2018 بشأن تشكيل

مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة .

- القرار الوزاري رقم (12) لسنة 2018 بشأن إنشاء الاتحاد

الرياضي المدرسي والتعليم العالي وتعديلاته .

- قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة رقم (14) بالتسريع بتاريخ

2022/11/28، بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة الاتحاد الرياضي

المدرسي والتعليم العالي .

- وبناءً على ما تقتضيه مصلحة العمل .

- قرر -

مادة أولى

يستبدل بنص المادة (4) من القرار رقم (12) لسنة 2018 بشأن

إنشاء الاتحاد الرياضي المدرسي والتعليم العالي وتعديلاته النص التالي:

يشكل مجلس إدارة الاتحاد الرياضي المدرسي والتعليم العالي من أحد

عشر أعضاء ، وذلك من السادة التالية أسمائهم :

الترتيب	الاسم	الصفة الوظيفية
1	السيد /	وزير التربية - السيد / لجيل عبد الله للتعبير
2	السيد /	ممثل جامعة الكويت - السيد / عبد الوهاب العبدان
3	السيد /	ممثل هيئة تنمية التعليم الوطني والحدود - السيد / شهاب العبدان
4	السيد /	ممثل وزارة التربية
5	السيد /	ممثل وزارة الصحة
6	السيد /	ممثل الجمعيات الخيرية
7	السيد /	ممثل وزارة التربية - السيد / فهد العبدان
8	السيد /	ممثل وزارة التربية - السيد / محمد عبد الوهاب
لوبي الخبرة والاختصاص		
9	السيد /	السيد / سلمان بنو سلمان المرشد
10	السيد /	السيد / فهد حسين حايدي
11	السيد /	السيد / محمد عبد الوهاب

مادة ثانية

على جميع جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ،

ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ، وعلى كل حكم يخالفه

أو يتعارض مع أحكام هذا القرار .

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة

وزير الإعلام والثقافة

ووزير الدولة لشؤون الشباب

عبد الرحمن بداح المطيري

مسئول: 10 جمادى الأولى 1444 هـ

الموافق: 4 ديسمبر 2022 م